



2026/1/21

مرشح رئاسة الجمهورية بين العرف السياسي والتحولات الانتخابية

د. صابرین ستار جبار

● ورقة تحليلات

مرشح رئاسة الجمهورية بين العرف السياسي والتحولات الانتخابية

سلسلة اصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط / قسم الأبحاث / الدراسات السياسية

الإصدار / تحليلات

الموضوع / السياسة الداخلية والخارجية، الحكومة والدستور والقانون

د. صابرین ستار جبار / باحثة

عن المركز

مركز البيان للدراسات والتخطيط مركز مستقل، غير ربحي، مقره الرئيس في بغداد، مهمته الرئيسية -فضلاً عن قضايا أخرى- تقديم وجهة نظر ذات مصداقية حول قضايا السياسات العامة والخارجية التي تخص العراق بنحو خاص، ومنطقة الشرق الأوسط بنحو عام. ويسعى المركز إلى إجراء تحليل مستقل، وإيجاد حلول عملية جلية لقضايا معقدة تهم الحقلين السياسي والأكاديمي.

ملحوظة:

لا تعتبر الآراء الواردة في المقال بالضرورة عن اتجاهات يتبناها المركز، وإنما تعبر عن رأي كتابها.

حقوق النشر محفوظة © 2026

www.bayancenter.org

info@bayancenter.org

Since 2014

يشكّل منصب رئيس الجمهورية العراقية استحقاقاً سياسياً يعكس التوازن بين المكوّنات الكردية داخل النظام الاتحادي. وعلى الرغم من أن المنصب، بحسب الدستور العراقي لعام 2005، يُعد منصبًا رمزيًا ودستورياً في الوقت نفسه، إلا أنه يكتسب مركبة في التمثيل السياسي للكرد على المستوى الاتحادي، إذ يمنح شاغله القدرة على التأثير في تشكيل الحكومات، والمصادقة على القوانين، والتتوسّط بين الكتل السياسية المختلفة. كما أصبح الاستحقاق الرئاسي مؤشّراً على طبيعة التحالفات الكردية الداخلية بين الحزب الديمقراطي الكردستاني (KDP) والاتحاد الوطني الكردستاني (PUK)، بما يعكس، من خلال اختيار الرئيس، مدى قدرة الحزبين على إدارة الخلافات وتحقيق التوافق السياسي.

ومنذ عام 2005 وحتى اليوم، اتسمت استحقاقات رئاسة الجمهورية بـ«الجدلية بين الأعراف السياسية والتوازنات البرلمانية»، وهو ما أدى إلى صراعات متكررة بين الحزبين الكرديين، ولا سيّما حول المرشحين وأليات الاختيار، وأحياناً إلى تأثير انتخاب الرئيس نتيجة عدم توافق القوى السياسية الكردية. لذلك، يشكّل هذا الاستحقاق، أنموذجاً للديناميكية السياسية العراقية، وللتحديات التي تواجه المكوّنات في إدارة المناصب السيادية ضمن النظام الاتحادي.

إن إشكالية اختيار مرشح رئاسة الجمهورية بين الحزبين تُعدّ الأكثر تأثيراً في إقليم كردستان، وقد برزت بصورة أكثر جدلية في انتخابات 11 تشرين الثاني/نوفمبر عام 2025، الأمر الذي دفع العديد من القوى السياسية والأكاديمية إلى التساؤل حول مدى صمود



العرف السياسي أمام الاستحقاق الانتخابي، والعكس صحيح، وأن هذه الجدلية ستكون محور بحث هذه الورقة البحثية.

أولاً: ماهية العرف السياسي والاستحقاق الانتخابي

يتفق الجميع على أن العرف السياسي ليس إلا مجموعة من القواعد والسلوكيات غير المكتوبة، والمعترف بها ضمن الممارسة السياسية، والتي تنظم توزيع السلطات، وإدارة المناصب، واتخاذ القرارات بين القوى السياسية أو المكونات الاجتماعية، بما يسهم في استقرار النظام السياسي وتسهيل التوافق بين الأطراف، من دون أن تكون هذه القواعد قلزمة دستورياً أو قانونياً.

يعدّ العرف السياسي أحد الركائز الأساسية في إدارة العلاقات بين الأطراف السياسية داخل أي دولة، ولا سيّما في الأنظمة الديمقراطية المعهّدة أو الاتحادية. وفي العراق، يعدّ العرف السياسي أداماً رئيساً في توزيع المناصب بين المكونات السياسية الأساسية منذ عام 2005، إذ مثل وسيلةً مؤمّنة للتعامل مع عدد من القواعد الضرورية لاستدامة النظام السياسي، وفي مقدمتها:

- 1- إدارة الصراعات الداخلية.
- 2- تكريس التوافق الوطني.
- 3- مرونة التغيير.

أفق الاستحقاق الانتخابي فيعدّ دفناً دستورياً وقانونياً فتح للمواطنين أو للمكونات السياسية للمشاركة في العملية الانتخابية، بهدف تحديد ممثليهم أو شاغلي المناصب العامة، وفق قواعد وإجراءات منظمة تهدف إلى ضمان التمثيل العادل، وتعزيز المشاركة السياسية، وتحقيق استقرار النظام الديمقراطي.

ويسمى في:

- 1- تعزيز المشاركة السياسية بين المواطنين والأندية.
- 2- ضمان تمثيل المكونات والمجتمعات المجتمعية في الحكم.
- 3- تأكيد شرعية السلطة السياسية ومصداقية النظام الديمقراطي.
- 4- حل التزاعات السياسية سلمياً من خلال صناديق الاقتراع بدل الصراع المسلح أو الاحتجاجات.

ثانياً: آلية اختيار رئيس الجمهورية في إطار مواد الدستور العراقي

يمثل رئيس الجمهورية الطرف الأول للسلطة التنفيذية، إذ نصت المادة (61/ثالثاً) من الدستور على أن: «يختص مجلس النواب بانتخاب رئيس الجمهورية». ويجري اختيار الرئيس في جلسة خاصة، وفقاً لما نصت عليه الفقرة الأولى من المادة (70) من الدستور.

وفي حال عدم حصول المرشح لرئاسة الجمهورية على الأغلبية المطلوبة في الجولة الأولى، وهي أغلبية الثلثين، عالجت الفقرة الثانية من المادة (70) هذا الأمر قائلة: «إذا لم يحصل أي من المرشحين على الأغلبية المطلوبة، يتم التنافس بين المرشحين



الحاصلين على أعلى الأصوات، ويعلن رئيساً من يحصل على أكثريّة الأصوات في الاقتراع الثاني».

ونصت المادة (72/ثانياً/ب) على: «يتم انتخاب رئيس جديد للجمهوريّة خلال ثلاثة أيام من تاريخ انعقاد أول جلسة لمجلس النّواب». كما تنص المادة (54) من الدستور على أنه، بدعوة من رئيس الجمهوريّة المنتهية ولايته وبموجب مرسوم جمهوري، يجب إجراء الانتخابات خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ المصادقة على نتائج الانتخابات النيابية، ولا يجوز التمديد أكثر من المدة المذكورة آنفاً، وهو ميعاد انتخاب رئيس الجمهوريّة في حالة استكمال مدة الرئاسة البالغة أربع سنوات.

أما في حالة خلو منصب الرئاسة لسبب ما، فإن انتخاب الرئيس يجب أن يتم خلال ثلاثة أيام من تاريخ الخلو، وهو ما نصت عليه المادة (75) من الدستور. ويبدأ تنصيب رئيس الجمهوريّة أمام مجلس النّواب بالصيغة المنصوص عليها في المادة (50)، وهو ما أشار إليه أيضاً نص المادة (71) من الدستور.

وبموجب هذه النصوص الدستوريّة، يُعدّ رئيس الجمهوريّة منتخبًا من قبل الشعب بصورة غير مباشرة، لأنّ أعضاء مجلس النّواب يمثلون المنتخبين من الشعب بصورة مباشرة. كما تُظهر هذه الآليّة توافقها مع النّظام البرلماني، حيث يتقدّم دور مجلس النّواب في تنظيم عملية تولي منصب رئيس الجمهوريّة من خلال تحديد الشروط الواجب توافرها في المرشح للرئاسة.

ثالثاً: ملامح التناقض السياسي بين الاتحاد الوطني والحزب الديمقراطي

يُعدّ الحزبان الكرديان الرئيسيان، الحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني، الفاعلين الأبرز في المشهد السياسي لإقليم كردستان. إذ يتمتع الحزب الديمقراطي الكردستاني، بقيادة مسعود بارزاني، بنفوذ سياسي وإداري وأمني واسع في محافظتي أربيل ودهوك، ويعُدّ الأكبر من حيث القاعدة الشعبية، مع ميل إلى ترسیخ الحكم المركزي داخل الإقليم، إلى جانب علاقات إقليمية ودولية متينة. وقد تأسس الحزب على يد ملا مصطفى البارزاني في سياق مقاومة القمع السياسي للأكراد، وشارك في الثورات الكردية، ويتّهـظ بدور محوري في إدارة الإقليم والمشاركة في المؤسسات الاتحادية.

في المقابل، يتمركز نفوذ الاتحاد الوطني الكردستاني، الذي أسسه جلال الطالباني عام 1975، في محافظة السليمانية وحلبجة، ويتبنّى نهجاً أقرب إلى تقاسم السلطة، وقد اضطلاع بدور مؤثّر في الحياة السياسية والأمنية لإقليم، لا سيما في مرحلة ما بعد عام 2005.

ومن الناحية التقليدية، جرى الغرف السياسي في إقليم كردستان على أن تكون رئاسة الإقليم من حصة الحزب الديمقراطي، مع استمرار مطالبة الاتحاد الوطني بتقليل صلاحيات الرئيس أو إعادة التوازن في توزيع السلطات.

ومن ناحية تقاسم النفوذ في الإقليم، أي توزيع السلطة، تلعب الانتخابات، كما هو الحال في النظم الديمقراطية، الدور الفيصل، فهي تستخدم كأداة تفاوض من أجل حصة كل حزب في: الحكومة، الموارد، والمناصب العليا. وحتى إذا فاز أحدهما أكثر، فإنه لا يحكم منفرداً فعلياً، إذ يقوم الواقع السياسي في الإقليم على التوافق وليس على الأغلبية الصرفة؛ فلا يوجد فائز مطلق، بل حكومة ائتلافية وتقاسم للمناصب بعد تفاهمات مكثفة.

وبالمقارنة مع إدارة المواقع الاتحادية، أصبح منصب رئاسة الجمهورية بالنسبة للحزبين رمزاً للنفوذ، فعل الرغم من أن المنصب شريفي دستورياً، إلا أنه يمثل أعلى موقع سيادي للأكراد في بغداد، إذ يمندوه نفوذاً سياسياً وقدرة على التأثير في تشكيل الحكومات، ودوراً مهماً في التوازن مع الحكومة الاتحادية.

ومنذ عام 2005، كانت رئاسة الجمهورية من حصة الاتحاد الوطني الكردستاني، إذ احتفظ «الاتحاد» بالمنصب حتى بعد غياب جلال الطالباني، فشغله من بعدم القياديون في الحزب، وهم: فؤاد معصوم، ثم برهام صالح، وأخيراً عبد اللطيف رشيد.

لكن مع برهام صالح، كان التوافق بين الحزبين قد تزعزع بسبعين رئيسين: أولهما احتجاجات استفتاء كردستان عام 2017، التي عمقت خلافات الأطراف، وثانيهما موقف مسعود بارزاني من برهام صالح ورفضه بعض قراراته. لذلك، لم يتمكن الطرفان عام 2018 من تقديم مرشح واحد للمنصب، بل قدم كل منهما مرشحه، وفاز السيد برهام صالح بأغلبية أصوات أعضاء مجلس النواب على

المرشح عن الحزب الديمقراطي الكردستاني، السيد فؤاد حسين. ويتبين مما تقدّم وجود محاور عدّة يمكن من خلالها فهم الخلاف الكردي-الكردي حول موضوع رئاسة الجمهورية:

المحور الأول: إدراك السيد مسعود البارزاني، بعد فشل عملية الاستفتاء على استقلال الإقليم، لأهمية هذا المنصب في بغداد في معالجة مشكلاته المالية والنفطية العالقة مع شركات النفط العاملة في كردستان وتركيا، وذلك لضمانبقاء حزبه قوياً ومؤثراً. وملامح هذا التوجه كانت واضحة عام 2018، حين دخل الحزبان، ولأول مرة، بمرشحين.

المحور الثاني: الرغبة الشخصية الbhتة للسيد مسعود البارزاني في إزاحة برهام صالح من هذا المنصب، إذ يرى فيه شخصاً لا يمكن إخضاعه أو السيطرة عليه، بل يخشى شعبيته واستقلاليته، واتخاذم قرارات قد يكون لها تداعيات سلبية على التوازنات السياسية داخل إقليم كردستان.

المحور الثالث: يسعى السيد مسعود البارزاني إلى أن يكون المرجع الكردي في المنطقة، فهو يعلم جيداً الفراغ الذي تركه جلال طالباني، إذ لن يستطيع بافل أو قوباد ملؤم، خاصة مع ضعف التركيبة السياسية البنوية للاتحاد الوطني. لذلك، يسعى البارزاني لاستغلال هذا الضعف ليكون هو صاحب القرار السياسي في أربيل وبغداد.

وإذا كان من الممكن السيطرة على الخلاف الكردي- الكردي في عام 2018 وبصره ضمن حدود ومساحات معينة، فإن ذلك لم يعد ممكناً بعد انتخابات تشرين الأول/أكتوبر 2021، خصوصاً أن الاتحاد الوطني هدد بإعلان إقامة إقليم في محافظة السليمانية كرد فعل على مسعود البارزاني. إذ انكسر الغرف السياسي الكردي لمنصب رئيسة الجمهورية؛ ففي عام 2022، رشح الحزب الديمقراطي هوشيار زبياري، أما الاتحاد الوطني فقد رشح برهن صالح بعد انقسام كردي شديد وفشل مجلس النواب في انتخاب رئيس للجمهورية، إلا أن الأمر انتهى باختيار عبد اللطيف رشيد، مرشح الاتحاد الوطني الكردستاني.

أما انتخابات 11 تشرين الثاني/نوفمبر عام 2025، فقد أظهرت احتفاظ الحزب الديمقراطي الكردستاني (KDP) بموقع قوي في مجلس النواب، بينما حصل الاتحاد الوطني الكردستاني (PUK) على تمثيل معتبر، لكنه أقل مقارنة بالحزب الديمقراطي. وقد مثل هذا التوازن الجديد إعادة إشعال الخلاف بين الديكتين حول من يمثل الأكراد في منصب الرئيس، خصوصاً مع تهدئة بعض الخلافات الداخلية في الإقليم وظهور أحزاب صغيرة.

وبالعودة إلى أسباب الخلافات، يمكن ملاحظة ما يلي:

1. الترشح المنفرد مقابل التوافق الكردي: يطالب الحزب الديمقراطي الكردستاني (KDP) بمرشح يمثل إرادة الحزب باعتباره الأكبر على مستوى الأكراد داخل البرلمان الاتحادي، أما الاتحاد الوطني الكردستاني (PUK) فيطالب بأن يكون

المنصب حكراً على إرادة توافقية تجمع كل القوى الكردية، وليس فقط الأكبر عدداً.

2. **آلية الاختيار:** اقترح السيد مسعود البارزاني، رئيس الحزب الديمقراطي، آليات جديدة للانتخاب تشمل: اختيار مرشح من البرلمان الكردي على أساس توافق داخلي، طرح آلية مشتركة تشمل كل القوى الكردية، أو اعتماد مرشح مستقل يحظى بدعم جميع الأكراد. وقد قوبلت هذه المقترنات بتحفظات من بعض أعضاء الاتحاد، الذين يرون أن الآلية التقليدية في البرلمان الاتحادي كافية، وأن انتخاب مرشح الاتحاد لا يزال وارداً.

3. **الدعم البرلماني والتحالفات:** يمكن ملاحظة أن هناك دعماً من الكتل الشيعية الكبرى (الإطار التنسيقي) لمرشح الاتحاد الوطني الكردستاني، شرط اتفاق الكرد معاً. وفي حالة استمرار الخلاف، قد يدعم الإطار ترشيح الاتحاد، لدوره في منع هيمنة حزب واحد على المناصب الكردية في بغداد.

إن استمرار الخلاف بين الحزبين على اختيار رئيس الجمهورية بشكل سريع يؤخّر تشكيل الحكومة الاتحادية، والالتزام بالمواعيد الدستورية، والتوصل إلى توافقات واسعة مع الكتل السنية والشيعية.

إلى جانب ذلك، لا يمكن فصل مسار تشكيل الحكومة العراقية، ولا سيما منصب رئيس الجمهورية، عن التأثيرات الإقليمية والدولية، التي باتت أكثر حضوراً في ظل تحولات التوازنات الجيوسياسية في



المنطقة. فقد أُجريت الانتخابات الأخيرة في سياق إقليمي متوتر اتسم بتراجع نسيبي للنفوذ الإيراني، وتصاعد الضغوط الأمريكية-الرامية إلى تقليله، بما أنهى عملياً نمط التفاهم الأميركي-الإيراني الذي حكم تشكيل الحكومات العراقية منذ عام 2005. وبدلًا من آلية التنسيق غير المعلن بين الطرفين، برع صراع مفتوح يسعى فيه كل منهما إلى توظيف أدوات النفوذ والضغط للتأثير في خيارات الكتل السياسية العراقية.

وفي هذا الإطار، اكتسب التنافس على منصب رئيس الجمهورية بعداً إقليمياً ودولياً واضحاً، إذ تميل إيران إلى دعم الاتحاد الوطني الكردستاني حفاظاً على توازن نفوذهما داخل إقليم كردستان، في مقابل تحفظهما على صعود الحزب الديمقراطي الكردستاني، بينما تنظر الولايات المتحدة إلى الحفاظ على توازن القوى الكردية بوصفه عامل استقرار يمنع انفراد أي طرف بالاضطباب الكامل مع طهران، مما يجعل منصب الرئاسة جزءاً من صراع أوسع على موقع العراق في النظام الإقليمي القادم.

رابعاً: اخفاقات مجلس النواب المتكررة في حسم منصب رئيس الجمهورية وتأثيرها على منصب رئيس الوزراء

1. إخفاقات مجلس النواب المتكررة في حسم منصب رئيس الجمهورية

شهدت العملية السياسية العراقية العاشرة حالتين من إخفاق انتخاب رئيس الجمهورية ضمن المدد الدستورية في دورتين انتخابيتين. الحالة

الأولى كانت في الدورة الانتخابية الثانية، إذ أجريت انتخابات أعضاء مجلس النواب بتاريخ 7/3/2010، وبعد إعلان نتائج الانتخابات وإعلان أسماء الفائزين بعضوية مجلس النواب، ومصادقة المحكمة الاتحادية العليا على نتائج الانتخابات استناداً إلى الاختصاص المنطط بها بموجب المادة (54/سابعاً) من الدستور، وأعمالاً بالمادة (93) من الدستور التي نصت على أنه «يدعو رئيس الجمهورية مجلس النواب للانعقاد بمرسوم جمهوري خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ المصادقة على نتائج الانتخابات العامة، وتعقد الجلسة برئاسة أكبر الأعضاء سنًا لانتخاب رئيس المجلس ونائبه، ولا يجوز التمديد لأكثر من المدة المذكورة أعلاه». أصدر رئيس الجمهورية يوم 31/5/2010 مرسوماً جمهورياً يدعو فيه أعضاء مجلس النواب لعقد الجلسة والقيام بمهامهم الدستورية. وبالفعل، انعقدت الجلسة الأولى يوم 14/6/2010 برئاسة أكبر الأعضاء سنًا، ولم يمارس أعضاء مجلس النواب مهامهم في هذه الجلسة بانتخاب رئيس مجلس النواب ونائبه، وهي الجلسة التي تسبق عملية انتخاب رئيس الجمهورية، وقررروا بقاء الجلسة مفتوحة لمدة تجاوزت (145) يوماً دون أي مسوغ دستوري.

ولمعالجة ذلك، أصدرت المحكمة الاتحادية العليا قرارها ذي العدد (55) في 24/10/2010، أعلنت بموجبها «عدم دستورية قرار مجلس النواب في الدورة الثانية لسنة 2010، باعتبار الجلسة مفتوحة، وإلزام رئيس السن بدعوة المجلس للانعقاد، واستمرار أعمال الجلسة الأولى المنصوص عليها في المادة (55) من الدستور،



والمواءم الدستورية الأخرى.» وقد سببت المحكمة قرارها هذا بعدم وجود مسوغ دستوري للجلاسة المفتوحة، وإنما بقرار المحكمة الاتحادية، انعقد مجلس النواب لاستكمال الجلاسة الأولى بتاريخ 11/11/2010.

أما الحالة الثانية، فكانت بعد الانتخابات النيابية للدورة الخامسة لمجلس النواب، إذ عقد مجلس النواب جلسته الأولى يوم 9/1/2023، التي انتخب فيها رئيس مجلس النواب ونائبيه. ونتيجة للأحداث والإشكاليات التي رافقت الجلاسة، دعا رئيس مجلس النواب إلى عقد جلاسة لانتخاب رئيس جمهورية يوم 24/3/2023، لكنه لم يتحقق نصاب الثلاثين لانعقادها. ومن ثم دعا إلى جلاسة أخرى لانتخاب رئيس الجمهورية يوم 30/3/2023، ولم يتحقق أيضاً النصاب الخاص ب مباشرة انتخاب رئيس الجمهورية. وبسبب عدة أحداث وخلافات سياسية، استمر مجلس النواب في تعطيل جلسته الخاصة بانتخاب رئيس الجمهورية أكثر من تسعة (9) أشهر.

غير أن قرار المحكمة الاتحادية العليا ذي العدد (16/اتحادية/2022) في 3/2/2022، حسم الخلافات السياسية والنيابية، إذ أكد أن نصاب جلاسة مجلس النواب لانتخاب رئيس الجمهورية هو ثلثي عدد أعضاء المجلس، وبلغة الأرقام يكون نصاب الجلاسة (219) عضواً من أعضاء المجلس، وقرر: «ينتخب مجلس النواب رئيساً للجمهورية من بين المرشحين لرئاسة الجمهورية بأغلبية ثلثي مجموع عدد أعضاء مجلس النواب الكلي، ويتحقق النصاب بحضور ثلثي مجموع عدد أعضاء مجلس النواب الكلي.» في حين أن نصاب الدورات

النيابية السابقة، أي أربع دورات من 2006 إلى 2018، لانتخاب رئيس الجمهورية، كان أيضًا الثلاثين من عدد أعضائه الكلي.

إن الإخفاق في انتخاب رئيس الجمهورية ليس ناتجاً عن وجود قصور في الدستور ابتداءً، فإن وضع النصوص الدستورية نظم كل ما يتعلق بالآليات الالزمة لإنتمام عملية انتخاب رئيس الجمهورية، ولم يتصور أن تأتي سلطة مؤسسة بموجب هذا الدستور، وهي السلطة التشريعية، وتحقق في التطبيق السليم لنصوصه، مما يترك تداعيات مختلفة وفي مجالات متعددة.

2. تأثير اخفاقات اختيار على منصب رئيس الوزراء

إن الآثار التي يتركها عدم اختيار رئيس الجمهورية في المدد الدستورية في بداية كل دورة انتخابية جديدة لمجلس النواب تمثل في عدم قدرة السلطات على ممارسة كامل اختصاصاتها رغم وجودها، وبالأخص السلطاتين التنفيذية والتشريعية، استناداً إلى النصوص الدستورية المنظمة لهذا الشأن، وكذلك قرارات المحكمة الاتحادية العليا التي تناولت هذا الموضوع في مناسبات عدّة، فضلاً عن آثار عدم الاستقرار السياسي وإضعاف ثقة المواطن بنظامه الديمقراطي.

وكلما هو متعارف عليه، فإن منصب رئيس الوزراء لم يعد من نصيب الكتلة الأكثُر أصواتاً، بل بات تشكيل الحكومة يعتمد على تحديد «الكتلة الأكبر» في مجلس النواب، التي يحق لها ترشيح رئيس الوزراء. وإن عدم انتخاب رئيس الجمهورية يؤدي إلى تأثير



تکلیف مرشح الکتلة الأکثر عدداً لتشکیل مجلس الوزراء، مع تعطیل وتجمید كل الموارد والتوقیتات الدستوریة المتعلقة بھذا الأمر، والمتمثلة في المادة (76) مع فقراتها الخمسة التي تنص: «على أن يكلف رئيس الجمهورية الکتلة النيابية الأکثر عدداً بتشکیل حکومۃ»، وتعد هذه النقطة الأکثر جدلاً حالياً بعد خلافات حول نتائج الالنتخابات، والسبب المباشر في تکوین حالة الصراع التي يعيشها الوضع السياسي في العراق.

فعقب انتخاب رئيس الجمهورية، يكلف الرئيس الجديد مرشح الکتلة البرلمانية الأکبر عدداً بتشکیل الحکومۃ، ليقدم الأخير برنامجه الوزاري خلال مدة أقصاها 30 يوماً، تممیداً للتصویت عليه ومنح الحکومۃ الثقة، لتبادر علماً بکامل الصلاحيات الدستوریة، فيما يبدأ مجلس النواب ممارسة دوره الرقابي والتشريعی وفق مبدأ التوافق المعتمد.

وفي حالة الإخفاق واستمراره، فإن الأزمة لا تمس الیت الكردي فقط، بل هي جزء من أزمة أوسع تطاول الیت الشیعی والیت السني أيضاً. فتحالف الإطار التنسيقي لم يتمكن حتى الآن على مرشح لرئاسة الحکومۃ، كما واجه التحالف السني بدوره صعوبات في حسم منصب رئاسة مجلس النواب لحين التوصل إلى التوافق عليه.

خامساً: الدورة النيابية السادسة ومنصب رئيس الجمهورية

إن انتخاب رئيس الجمهورية يتطلب تصويت الأغلبية المطلقة، المتمثلة بثلثي عدد أعضاء مجلس النواب، أي (220) نائباً من أصل (329)، ويجعل هذا الشرط الدستوري من الخلافات السياسية عاملًا حاسماً في تعطيل الجلسات أو تأجيل الدسم، ويضع الاستدقة الرئاسي في دائرة التجاذب المفتوح في انتظار توافق سياسي شامل.

وبعد استكمال انتخاب رئيس مجلس النواب ونائبيه، وتسليم الرئاسة الجديدة مهامها رسمياً، يتجه العراق إلى الاستدقة الدستوري الثاني المتمثل في انتخاب رئيس الجمهورية، وهو منصب فخري في نظام دستوري تتركز فيه السلطات التنفيذية والقرارات الأساسية بيد رئيس مجلس الوزراء. وجرى العرف السياسي أن يكون هذا المنصب من نصيب القوى الكردية، ويُخضع حالياً لمفاوضات شاقة بين الأحزاب الكردية في إطار مبدأ التوافق السياسي.

ضمن هذا الإطار، أعلن السيد رئيس مجلس النواب، هيثم الحابوسي، بتاريخ 31/12/2025، فتح باب الترشح لمنصب رئيس الجمهورية، إذاناً ببدء الاستدقة الدستورية التالية التي تتهمي بمنح الثقة لرئيس الحكومة، الذي من المقرر أن يختاره تحالف الإطار التنسيقي الشيعي، الذي أعلن نفسه رسمياً الكتلة الكبرى في مجلس النواب.



وفقاً لذلك، قدم حزب الاتحاد الوطني الكردستاني لمنصب رئاسة جمهورية العراق السيد (نزار آمدي)، ولكن في المقابل ترشحت مجموعة من الشخصيات الأخرى المحسوبة على الاتحاد الوطني، والتي كانت ضمن صفوفه، وبعضها ما زالت ترتبط بمجموعة من الروابط مع الحزب، مثل السيد آسو فريدون، والسيد عبد اللطيف رشيد، والسيد خالد شواني. وقد صرخ رئيس الجمهورية الحالي، عبد اللطيف رشيد، بأنه سيقدم نفسه كمرشح مستقل أيضاً، وليس فقط مرشحاً عن الاتحاد الوطني.

أما الحزب الديمقراطي الكردستاني، أكبر حزب كردي وحاصل على أكثر من مليون صوت خلال الانتخابات الأخيرة، فقد قدم السيد فؤاد حسين كمرشح لرئاسة الجمهورية. ورغم كثافة عدد المرشحين، تشير التقديرات السياسية إلى أن الحسم الحقيقي سيقع رهناً بالتوافقات الكردية - الكردية أولاً، ثم بالتفاهمات الأوسع مع بقية القوى السياسية، مما يفتح الباب أمام احتمالات تأجيل أو تعطيل جديد، في مشهد بات مألوفاً في السياسة العراقية.

ودشينة تكرار إخفاقات اختيار رئيس الجمهورية، سواء على صعيد القوى الكردية أو النصاب البرلماني، شهدت الأيام الماضية تدريبات سياسية مختلفة، تمثلت في زيارات متبادلة لوفود من الحزبين الكردستاني إلى بغداد، من بينها زيارة القيادي في الحزب الديمقراطي الكردستاني، فاضل ميراني، الذي التقى خلالها رئيس الحكومة، محمد شياع السوداني، ورئيس الجمهورية، عبد اللطيف رشيد،

ورئيس ائتلاف دولة القانون، نوري المالكي، ورئيس تيار الحكم، عمار الحكيم، وأخرين. كما سبقت ذلك زيارة وفد من الاتحاد الوطني الكردستاني برئاسة قوباد طالباني، أجرى بدوره لقاءات مع عدد من القيادات السياسية.

وفي الوقت نفسه، استقر رئيس الاتحاد الوطني الكردستاني، بافل طالباني، في بغداد منذ أيام، في إطار مساعٍ يبذلها الحزبان لإقناع القوى السياسية الشيعية وال逊ية بدعم مرشحهما، إذ يسعى كل طرف إلى حشد التأييد لمرشحه داخل أروقة بغداد.

ويقى رأب الصراع بين الحزبان حول منصب رئاسة الجمهورية يتطلب توافقاً كاملاً بين القوى الكردية، وبدون ذلك ستواجه معوبة كبيرة في مجلس النواب، نظراً لأن التصويت على رئيس الجمهورية يتطلب موافقة ثلثي أعضاء مجلس النواب العراقي، وهو ما يجعل أي خطوة أحادية معرضة للفشل. والضغط السياسي يتركز حالياً على بناء تحالفات متينة داخل مجلس النواب، وأي مرشح لا يحظى بدعم كامل من الكتل الكردية قد يرفض في جلسة التصويت، ما يرفع احتمالية حدوث مأزق دستوري، أو نشوء خلافات محتكرة إذا ما تم اللجوء إلى الخيار الثاني، المتمثل في اختيار رئيس الجمهورية بالأغلبية المطلقة.

ومن ثم، تندفع سيناريوهات حل الصراع على منصب رئاسة الجمهورية في خمس مسارات رئيسية: الالتزام بالعرف التقليدي عبر مرشح من الاتحاد الوطني مقابل مكاسب تعويضية للحزب



الديمقراطي، أو كسر العرف بتمرير مرشح من الحزب الديمقراطي، أو اللجوء إلى خيار توافقي بشخصية كردية مستقلة تختلف الاحتفان وتسعّ تشكيلاً الحكومة، أو عقد مساومة غير معانة تربط الرئاسة بتوسيع النفوذ والمكاسب الاتحادية، أو الفشل في التوافق بما يؤدي إلى تعطيل تشكيلاً الحكومة وإضعاف الموقف الكردي في بغداد.

وُتُظَهَرُ هَذِهِ السِّيناريوهَاتُ أَنَّ الصراع تجاوز طبيعته الانتخابية ليعكس أزمة بنوية في التوافق الكردي وآليات تقاسم السلطة داخل النظام الاتحادي. وعليه، فإن حسم منصب رئاسة الجمهورية لم يعد مرتبطةً فقط بموازين القوى البرلمانية، بل بقدرة الحزبين الكرديين على إنتاج تفاهم داخلي مستدام، إذ إن استمرار الخلاف يفضي إلى تآكل النفوذ الكردي اتحادياً، بينما يبقى التوافق الخيار الأكثر واقعية للحفاظ على الوزن السياسي والدستوري للكرد في العراق.

توصيات مقتضبة لسياسات عملية

- إنشاء لجنة تنسيق كردية رسمية مؤقتة تشارك بقرار حزبي مشترك بعد كل انتخابات، وتكون م命تها حسم ملف رئاسة الجمهورية خلال سقف زمني محدد (30-45 يوماً)، على أن تكون توصيتها ملزمة للطرفين قبل التوجه إلى مجلس النواب الاتحادي.

2. اعتماد خيار المرشح التوافقي كمسار افتراضي، حيث يعتمد المرشح التوافقي المستقل أو شبه المستقل كخيار أولي في حال عدم حسم الخلاف بين الحزبين خلال مدة زمنية قصيرة، لتفادي تعطيل تشكيل الحكومة وتقليل الكلفة السياسية للخلاف الكردي.
3. فصل التنافس الكردي الداخلي عن التفاوض الاتحادي، بحيث يلتزم الحزبان بعدم نقل الخلاف على رئاسة الجمهورية إلى مجلس النواب الاتحادي، وتوحيد الموقف التفاوضي في بغداد لضمان عدم استثمار القوى الأخرى للنقسام الكردي.
4. ربط منصب رئاسة الجمهورية بسلة تفاوض اتحادية واحدة، حيث يُدار المنصب بوصفه ورقة تفاوض ضمن حزمة ملفات اتحادية (الميزانية، النفط، الصلاحيات، التمثيل الاتحادي)، لا كاستحقاق رمزي منفصل، بما يعزز المكاسب الكردية على مستوى الدولة.
5. إقرار مبدأ زمني ملزم لجسم الاستحقاقات السيادية، والاتفاق المسبق على عدم تعطيل انتخاب رئيس الجمهورية بعد انعقاد مجلس النواب، وربط أي خلافات لاحقة بآليات سياسية داخلية، حفاظاً على صورة المكون الكردي وموقعه الاتحادي.



لِدُولَةٍ فَاعِلَةٍ وَمَجْتَمِعٍ مُشَارِكٍ

www.bayancenter.org
info@bayancenter.org
